

المستندات المطلوبة في إعادة القيد لوسطاء التأمين المعين بالجهاز الانتاجي

الحضور شخصياً وتقديم ملف يحتوى على :-

١. ايصال سداد رسم القيد وقدره ١٠٠٠ جنية.
٢. التوقيع على طلب اعادة القيد و سطاء التأمين و اقرار الهيئة + الدمغة.
٣. خطاب الفئة المالية ولا بد وجود جملة (أن المذكور من العاملين بالجهاز الانتاجى بالشركة وأن الشركة مسئولة عن اعماله فى مجال الوساطه فى التأمين طبقاً لاحكام القانون ١٠ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته).
٤. شهادة اجتياز الدورة التدريبية (صورة طبق الأصل).
٥. صورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومى (سارية) ومعتمدة من الشركة.
٦. صورة طبق الأصل من المؤهل الدراسى معتمده من الشركة.
٧. صورة طبق الأصل لشهادة التجنيد النهائية أو سارية معتمده من الشركة.
٨. صحيفة الحالة الجنائية موجهه للهيئة العامة للرقابة المالية (سارية) صالحه لمدة ثلاثة شهور على الأقل .
٩. وثيقة تأمين مسئولية مهنية من تاريخ بلوغ سن الستين حتى تاريخ نهاية العقد.
١٠. شهادة عدم حجر (عن مدة ثلاث سنوات سابقة) لتاريخ تقديم الطلب.
١١. شهادة افلاس (عن مدة ثلاث سنوات سابقة) لتاريخ تقديم الطلب.
١٢. اجتياز اختبار الهيئة.

ملاحظات :-

- اذا كان المؤهل المقدم ليسانس حقوق ضمن المستندات يجب احضار شهادة من نقابة المحامين تفيد بأنه مدرج فى جدول غير المشتغلين بمهنة المحاماه.
- يمكن أن تقدم المستندات المشار اليها عن طريق مندوب من شركات التأمين جماعية معتمد توقيعها لدى الهيئة.
- يمكن للهيئة طلب مستندات أخرى.
- عدم قيد الموظفين الادارين بشركات التأمين كوسطاء تأمين الا بعد مرور سنتين من ترك الخدمة.
- فى حالة وجود وظيفة ببطاقة الرقم القومى يجب موافاة الهيئة بموافقة جهة عمله فى مجال الوساطة فى التأمين أو اخلاء طرفه منها.

المستندات المطلوبة في إعادة القيد لوسطاء التأمين المعين بالجهاز الانتاجي شركة مصر للتأمين ، مصر لتأمينات الحياة

الحضور شخصياً وتقديم ملف يحتوي على :-

١. ايصال سداد رسم القيد وقدره ١٠٠٠٠ جنيه.
٢. التوقيع على طلب إعادة القيد ووسطاء تأمين اقرار الهيئة + الدمغة.
٣. خطاب الفئة المالية ولا بد وجود جملة (أن المذكور من العاملين بالجهاز الانتاجي بالشركة وأن الشركة مسئولة عن اعمالة في مجال الوساطة في التأمين طبقاً للقانون).
٤. شهادة اجتياز الدورة التدريبية (صورة طبق الأصل).
٥. صورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي (سارية) معتمدة من الشركة.
٦. صورة طبق الأصل من المؤهل الدراسي معتمده من الشركة.
٧. صورة طبق الأصل لشهادة التجنيد النهائية أو سارية معتمده من الشركة.
٨. وثيقة تأمين مسئولية مهنية من تاريخ بلوغ سن الستين حتى تاريخ نهاية القيد.
٩. اجتياز اختبار الهيئة.

ملاحظات :-

- اذا كان المؤهل المقدم ليسانس حقوق ضمن المستندات يجب احضار شهادة من نقابة المحامين تفيد بأنه مدرج في جدول غير المشتغلين بمهنة المحاماه.
- يمكن أن تقدم المستندات المشار اليها عن طريق مندوب من شركات التأمين.
- يمكن للهيئة طلب مستندات أخرى.
- عدم قيد الموظفين الادارين بشركات التأمين كوسطاء تأمين الا بعد مرور سنتين من ترك الخدمة.
- في حالة وجود وظيفة بطاقة الرقم القومي يجب موافاة الهيئة بموافقة جهة عمله في مجال الوساطة في التأمين أو اخلاء طرفه منها.

المستندات المطلوبة في إعادة القيد لوسطاء التأمين وسيط حر

الحضور شخصياً وتقديم ملف يحتوى على :-

١. إيصال سداد رسم القيد وقدره ١٠٠٠ جنية.
٢. التوقيع على طلب إعادة قيد وسطاء التأمين وقرار الهيئة + الدمغة.
٣. شهادة اجتياز الدورة التدريبية (صورة طبق الأصل).
٤. اجتياز اختبار الهيئة.
٥. صورة من بطاقة الرقم القومى (سارية) والأصل للأطلاع.
٦. صورة من المؤهل الدراسى والأصل للأطلاع.
٧. صورة لشهادة التجنيد النهائية أو سارية مع تقديم الأصل للأطلاع.
٨. صحيفة الحالة الجنائية موجهة للهيئة العامة للرقابة المالية (سارية) صالحه لمدة ثلاثة شهور من تقديم الطلب.
٩. شهادة عدم حجر (عن مدة ثلاث سنوات سابقة) لتاريخ تقديم الطلب.
١٠. شهادة عدم افلاس (عن مدة ثلاث سنوات سابقة) لتاريخ تقديم الطلب.
١١. وثيقة تأمين مسئولية مهنية (ثلاث سنوات من تاريخ القيد بسجلات الهيئة).
١٢. صورة البطاقة الضريبية.

ملاحظات :-

- اذا كان المؤهل المقدم ليسانس حقوق ضمن المستندات يجب احضار شهادة من نقابة المحامين تفيد بأنه مدرج فى جدول غير المشتغلين بمهنة المحاماه.
- يمكن للهيئة طلب مستندات أخرى.
- عدم قيد الموظفين الادارين بشركات التأمين كوسطاء تأمين الا بعد مرور سنتين من ترك الخدمة.
- فى حالة وجود وظيفة ببطاقة الرقم القومى يجب موافاة الهيئة بموافقة جهة عمله فى مجال الوساطة فى التأمين أو اخلاء طرفه منها.